من افراده ما دل عليه اللفظ العام واما الاقوال الثلاثة الاخرة يعني التي لا عمل عليها
واحرى ان الا ليست ذات استثناء انما هي بمعنى غير ذهب الاكثر الى انها صفة لاكم
لا عقب العمل ذكر ذلك الشيخ عبد القاهر الجرجاني عن بعضهم والتقدير لا اله غير الله
في الوجود ولا اشكال ان هذا التركيب بهذا المعنى ليس له مانع يمنعه من جهة
الصناعة النحوية وانما يمتنع من جهة المعنى وذكر ان المقصود من هذا الكلام امران
نفي الالوهية عن غير الله تعالى واثبات الالوهية لله تعالى ولا يفيده التركيب حينئذ
كان قيل يستفاد ذلك من المفهوم قلنا اين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق ثم
هذا المفهوم ان كان مفهوم لقب فلا عبرة به اذ لم يقل به الا الدقاق قلت
وقد قال به بعض الحنابلة ايضا قال وان كان مفهوم صفة فقد عرف في اصول الفقه انه
غير حجة على ثبوته فقد تبين ضعف هذا القول لاحتمال القول الثاني وينسب الى الزجاج
ان لا اله في موضع الجزء الا الله في موضع المبتدا وقد قدر ذلك بتقدير للنظر فيه مجال
ولا يخفى ضعف هذا القول وانه يلزم منه ان الخبر يبتدأ به لا وهي لا يبتدأ بها
الا بتنزل ثم لو كان الامر كذلك لم يجز نصب الاسم المعظم في هذا التركيب وقد جوزوه كما يأتي
والقول الثالث ان الاسم الاعظم مرتفع بالله كما يرتفع الاسم بالصفة وقولنا اقايم الزيدان
فيكون المرتفع قد اغنى عن الخبر وقد قدره ذكر بان الها بمعنى مالوه من اله اي عبد
فيكون الاسم المعظم مرفوعا على انه مفعول اقيم مقام الفاعل واستغنى به عن الخبر كما في
نحو قولنا ما مضروب الا العمران وضعف هذا القول غير خفي لان الها ليس بوصف فلا
يسحق عملا ثم لو كان اله عامل الرفع فيما يليه لوجب اعرابه وتنوينه لانه مطول
اذ ذاك وقد اجاب بعض الفضلاء عن هذا بان بعض النحاة يجيز حذف التنوين من
مثل ذلك وعليه يحمل قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ولا تثريب وفي هذا الجواب نظر لان
الذي يجيز حذف التنوين في مثل ذلك يجيز اثباته ايضا ولا يعلم ان احدا اجاز
التنوين في لا اله الا الله هذا اخر الكلام على توجيه الرفع واما النصب فقد ذكروا
له وجهين احدهما ان يكون عمل الاستثناء من الظرف في الخبر المقدر الثاني ان يكون الا الله
صفة لاسم لا اما كونه صفة فهو لا يكون الا اذا كانت الا بمعنى غير وقد عرفت ان الامر
اذا كان كذلك لا يكون الكلام دالا بمنطوقيته على ثبوت الالهية لله تعالى والمقصود

كون الا اله صفة لاسم لا واما التوجيه الاول فقالوا فيه مرجوح وكان حقه ان يكون راجحا
لان الكلام غير موجب والمقتضى لعدم وجوبة البدل هنا ان الترجيح في نحو ما قام القوم
الا زيدا انما كان لحصول المشاكلة حتى لو حصلت المشاكلة بتركيب استثنا بنحو ما ضربت
الا زيدا منهم ثم قالوا اذا لم تحصل مشاكلة في الاتباع كان النصب على الاستثنا اولا قالوا
وفي هذا التركيب يترجح النصب في القياس لكن السماع والاكثر على الرفع ونقل
الابدي انك اذا قلت لا رجل في الدار الا عمرا كان نصبه على الاستثنا احسن من رفعه على
البدل هذا ما ذكروه والذي يقتضيه النظر ان النصب لا يجوز بلا ولا البدل وتقرير ذلك
ان يقال الا في الكلام التام الموجب نحو قام القوم الا زيدا متمحضة الاستثنا فهي
تخرج ما بعدها مما افاده الكلام الذي قبلها وذكر ان هذا الكلام انما قصد به الاخبار
عن القوم بالقيام ثم ان زيدا منهم ولم يكن شارك فيهم فيما اسند اليهم فوجب اخراجه
وكذا حكم الا في الكلام التام غير الموجب ايضا نحو ما قام القوم الا زيدا ومنهم كان
نحو هذا التركيب مفيد مع انها للاستثنا ايضا لان المذكور بعد الا لا بد ان يكون مخرجا
من شيء قبلها فان كان ما قبلها تاما يحتاج الى تقدير والا تعين تقدير شيء قبل
الا يحصل الاخراج منه لكن انما احوج الى هذا التقدير ليصح المعنى فتبين من
هذا المعنى الذي قلناه ان المقصود في الكلام الذي ليس بتام انما هو اثبات
الحكم المنفي قبل الا لما بعدها وان الاستثنا ليس بمقصود ولهذا اتفق النحاة على
ان المذكور بعد الا في نحو ما قام الا زيد معمول للعامل الذي قبلها ولا شك ان المقصود
من هذا التركيب الشريف امران وهما نفي الالهية عن كل شيء واثباتها لله تعالى
كما تقدم واذا كانت الا موقعة لمحض الاستثنا لم يتم هذا المطلوب سواء نصبنا
او ابدلنا وذكر انه لا ينصب ولا يبدل الا اذا كان الكلام الذي قبل الا تاما بمقدر خبرا
محذوف وحينئذ ليس الحكم بالنفي على ما بعد الا فالكلام الموجب والاثبات عليه
في غير الموجب مجمع عليه اذ لا يقول ذلك الا من مذهبه ان الاستثنا من الاثبات نفي
ومن النفي اثبات ومن ليس مذهبه ذلك يقول ان ما بعد الا مسكوت عنه فكيف يكون قولنا
لا اله الا الله توحيدا قلت وفيه نظر لانه يكون توحيدا بحسب دلالة العرف وبانه
لا تزاع في ثبوت الالهية مولانا جل وعز بجميع العقلا وانما كفر من كفر بزيادة الله اخر
فتأمل [illegible] ثم قال

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)